

Distr.: General
17 July 2014
Arabic
Original: English



مجلس حقوق الإنسان
الدورة السادسة والعشرون
البند ١٠ من جدول الأعمال
المساعدة التقنية وبناء القدرات

قرار اعتمده مجلس حقوق الإنسان

٣١/٢٦

تقديم المساعدة التقنية لجنوب السودان ومساعدته في بناء القدرات في مجال حقوق الإنسان

إن مجلس حقوق الإنسان،

إذ يسترشد بمقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه، والإعلان العالمي لحقوق الإنسان،
والميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب، ومعاهدات حقوق الإنسان ذات الصلة،
وإذ يؤكد أن المسؤولية عن تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها تقع في المقام الأول على
عاتق الدول،

وإذ يشير إلى قراري الجمعية العامة ٢٥١/٦٠ المؤرخ ١٥ آذار/مارس ٢٠٠٦
و٢٨١/٦٥ المؤرخ ١٧ حزيران/يونيه ٢٠١١،

وإذ يشير أيضاً إلى قرار مجلس حقوق الإنسان ١/٥ المؤرخ ١٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٧،
فضلاً عن قرارات المجلس ١٧/١٨ المؤرخ ٢٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١١،
٢٨/٢١ المؤرخ ٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢ و٢٤/٢٣ المؤرخ ١٤ حزيران/يونيه ٢٠١٣
بشأن المساعدة التقنية وبناء القدرات لجنوب السودان في مجال حقوق الإنسان، وبيان الرئيس
٢/٢٥ المؤرخ ٢٨ آذار/مارس ٢٠١٤،

(A) GE.14-08688 080914 150914



الرجاء إعادة الاستعمال



* 1 4 0 8 6 8 8 *

وإذ يشير كذلك إلى قرار مجلس الأمن ٢١٥٥ (٢٠١٤) المؤرخ ٢٧ أيار/مايو ٢٠١٤،

وإذ يساوره بالغ القلق إزاء حالة حقوق الإنسان في جنوب السودان وإزاء التقارير التي تشير إلى الأعمال الوحشية التي ارتكبت منذ اندلاع العنف في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، بما في ذلك أعمال القتل التي تستهدف المدنيين والتشريد الجماعي، والادعاءات المتعلقة بالتجنيد غير القانوني واستخدام الجنود الأطفال، وانتشار حوادث الاعتقال والاحتجاز التعسفيين، والعنف الجنسي،

وإذ يشيد بالدور البارز الذي اضطلعت به الهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية ويعرب عن تأييده لآلياتها المعنية بالرصد والتحقق،

وإذ يرحب بإنشاء الاتحاد الأفريقي لجنة تحقيق معنية بجنوب السودان، كما يرحب بعمل هذه اللجنة، ويشدد على أهمية إجراء تحقيقات شاملة وجادة في جميع الانتهاكات والتجاوزات المتعلقة بحقوق الإنسان، وانتهاكات القانون الدولي الإنساني، بما يضمن تقديم جميع الجناة إلى العدالة،

وإذ يرحب أيضاً بمشاركة الأمين العام ومفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان والمستشار الخاص المعني بمنع الإبادة الجماعية، وإذ يحيط علماً بالبيانين اللذين أدلت بهما المفوضة السامية في ٣٠ نيسان/أبريل و ٩ أيار/مايو ٢٠١٤، وبتقرير بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان، المؤرخ ٨ أيار/مايو ٢٠١٤،

وإذ يرحب كذلك بالتزام أطراف النزاع بإنهائه، وبالمشاركة الكاملة في عملية السلام الجارية تحت إشراف الهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية، وبالاتفاقات المعقودة في ٩ أيار/مايو و ١٠ حزيران/يونيه ٢٠١٤، التي تشمل أموراً منها القرار الذي يقضي بنشر قوة حماية وردع في جنوب السودان وتشكيل حكومة وحدة وطنية انتقالية تشمل جميع الأطراف،

١- يعرب عن بالغ قلقه إزاء الحالة في جنوب السودان؛

٢- يدين بشدة الانتهاكات والتجاوزات المتعلقة بحقوق الإنسان وانتهاكات القانون الدولي الإنساني، بما في ذلك أعمال القتل التي تستهدف المدنيين والتشريد الجماعي، والادعاءات المتعلقة بالتجنيد غير القانوني واستخدام الجنود الأطفال، وانتشار حوادث الاعتقال والاحتجاز التعسفيين، والعنف الجنسي، وأعمال القتل الجماعي التي حدثت في أعقاب أحداث العنف التي اندلعت في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣؛

٣- يطالب الأطراف كافة بوقف جميع الانتهاكات والتجاوزات المتعلقة بحقوق الإنسان وأعمال العنف؛

٤- يشدد على وجوب مساءلة مرتكبي الانتهاكات والتجاوزات ومن يأمرهم بارتكابها وتقديمهم إلى العدالة؛

- ٥ - يؤكد وجوب أن تبذل الآليات الدولية لحقوق الإنسان جهوداً لدعم أعمال الهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية، والاتحاد الأفريقي، ولجنة التحقيق التابعة له المعنية بجنوب السودان، بناءً على طلب هذه الجهات؛
- ٦ - يدعو جميع الأطراف إلى احترام وتنفيذ الاتفاقات الموقعة بإشراف الهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية، وإلى الالتزام بالحوار الشامل والمصالحة وبناء السلام؛
- ٧ - يهيب بالمجتمع الدولي أن يساعد البلدان المجاورة التي تستضيف اللاجئين، ولا سيما النساء والأطفال والأشخاص ذوي الإعاقة؛
- ٨ - يطلب إلى مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان القيام، على سبيل الاستعجال، برصد حالة حقوق الإنسان في جنوب السودان وتقديم تقرير في هذا الشأن إلى مجلس حقوق الإنسان في دورته الثامنة والعشرين مشفوعاً بتوصيات تتعلق بتدابير المساعدة التقنية وبناء القدرات، بما في ذلك توصيات بشأن التثقيف في ميدان حقوق الإنسان من أجل التصدي للتحديات في مجال الأمن، وبشأن أهمية المساءلة والعدالة الانتقالية في جنوب السودان؛
- ٩ - يقرر أن يعقد في دورته السابعة والعشرين حلقة نقاش بشأن حالة حقوق الإنسان في جنوب السودان، وفي هذا الصدد:
- (أ) يطلب إلى المفوضة السامية أن تقدم تقريراً مؤقتاً بشأن حالة حقوق الإنسان في السودان من أجل مناقشته في حلقة النقاش؛
- (ب) يطلب أيضاً إلى المفوضة السامية أن تدعو حكومة السودان، ورئيس لجنة التحقيق المعنية بجنوب السودان التابعة للاتحاد الأفريقي، وكبير وسطاء الهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية، والممثل الخاص للأمين العام المعني بجنوب السودان، ورئيس لجنة حقوق الإنسان في جنوب السودان؛
- (ج) يطلب كذلك إلى المفوضة السامية إعداد تقرير عن حلقة النقاش في شكل موجز وتقديمه إلى مجلس حقوق الإنسان في دورته الثامنة والعشرين؛
- ١٠ - يطلب تزويد المفوضة السامية بكل الموارد الضرورية والمناسبة لتمكينها في إنجاز هذه الولاية.

الجلسة ٤٠

٢٧ حزيران/يونيه ٢٠١٤

[اعتمد دون تصويت.]